ايجاب جلد القاذف كبيره بالقياس عليه فالحق ان القذف لعدم حرمة المومنات وهتك حجاب
عفتهن كان عقوبة القاذف شديد في الدنيا بامرين جلده ثم اسقاطه عن قبول الشهاده ولو
في حبة خردل فلا يلحق به غيره فان قلت وكيف يعرف ان المخبر يفيده خبر الظن فانه انما
يعرف ذلك من خالط المخبر قلت ما تعرف به عدالة المخبرين الذين لم يلقهم المخبر يعرف به
صدق المخبرين فانه معرفة احوال الرواة من تراجمهم تفيد ذلك تنبيه سبقت اشاره الى انهم
استثنوا من المبتدع فقالوا لا يقبل خبره قال في التنقيح فان قلت ما الفرق بين الداعيه وغيره
عندهم قلت ما علمت انهم ذكروا فيه شيئا ولكن تنصرت فلم احد غير وجهين احدهما ان الداعيه شديد
الرغبه في قلوب الناس الى ما يدعوهم اليه فربما حمله عظم ذلك على تدليس وتاويل
الوجه الثاني ان الرواية عن الداعية تشتمل على مفسدة وهي اظهار اهليته للرواية وانه
من اهل الصدق والامانه وذلك يغري بمخالطته من هو كذلك للعامه مفسده كبيره قلت
وهذا الوجه الاخير قد اشار اليه ابو القاسم القشيري نقله عنه الحافظ ابن حجر ثم قال في التنقيح
انها تهمه ضعيفه لا تساوي الورع الشرعي الذي يمنع ذلك المبتدع المتدين من الفسوق في الدين
وارتكاب دناءة الكذب الذي يتنزه عنه كثير من الفسقه المتمردين كيف والكاذب لا يخفي تزويره
وعما قليل ينكشف تدليسه وتغريره ويفهمه النقاد ويتناوله السنة اهل الاحقاد واهل المناصب
الرفيعه ما نفوه من ذلك فكيف اذا كانوا من اهل الجمع بين الصيانة والديانه وقد احتجوا بقتاده لما ثبتت
عدالته وامانته وهو داعيه على اصولهم الى بدعة الاعتزال قال الذهبي في التذكره كان يرى القدر
ولم يكن يقنع حتى يصيح به صالحا ثم قال صاحب التنقيح والجواب عن الثاني ان تقول انما يقوم الدليل
الشرعي على قبولهم لولا انه لم يدل على قبولهم لم تقبلهم دعاة كانوا او غير دعاة ولو دل على وجوب

القبول

القبول لم يصح ما اوردوه مانعا من امتثال الامر ولا مسقطا انتهى فعلمت من هذا كله
قبول من لم يتوهم بالكذب وعدم شرطية العداله بالمعنى الذي ارادوه وهو انه لا بد من التنفذ عن
الامن اجاز الكذب لنصرة مذهبه كالخطابيه وعلم انها سبقت اشاره الى شان الصحابه
رضي الله عنهم ذكر اهل العصر النبوي وهم لم من الصحابه رضي الله عنهم واما الصحابه فلهم شان
جليل كما وشان نبيل ومقام رفيع وحجاب منيع فارقوا في حب الله اهليهم واوطانهم وعشائرهم
واخوانهم وانصارهم واعوانهم وهم الذين اثنا الله عليهم جلا جلاله في كتابه واودع شانهم
شريف كلامه وخطابه وفيهم المدائح النبويه والاخبار الرسوليه وان لا يبلغ احد مد احدهم
ولا نصيفه ولو انفق مثل احد ذهبا الا ان تفسير الصحابي بمن لقيه صلى الله عليه واله وسلم او من عاصره
وتنزل تلك المدائح عليه فيه بعد يا باه ولا يقال لرتبة الملك لصحاب الملك وان اراده ولقوه
ولقيهم بل اصحابه من لهم به اختصاص وهم في ذلك طبقات متفاوته نعم اللفظ الذي هو
لفظ الصاحب فيه توسع كثير تطلق على من لابس اي شيء ولو من الجمادات يا صاحبي السجن اصحاب
الجنة واصحاب النار وعلى من لبس على مله اضيف اليه اذ قال له صاحبه وهو يحاوره الكوثر والجلد
ذا اللفظ متسع نطاق اطلاقه غير مقيد بشيء يخصه الا ان الفرد الكامل عند اطلاقه على الملازم
لمن اضيف اليه وان اطلق على من راه ولقيه فانه اقل من الاول قطعا استعمالا ونادرا احالا الا
طلاقا وليس كل من راه من اضيف اليه يصلح اطلاقه عليه فان اهل الجنة يرون النار واهلها
واذا صرفت ابصارهم تلقاء اصحاب النار تراه في سواء الجحيم ولا يقال لهم اصحاب النار فلم يدر
الاطلاق على الرايه كما دار مع الملازمة فانه يطلق على من لم يره للصاحب ولهذا لا قاه كما يقال
قتل من اصحاب الملك في المعركة كذا ومن اصحاب عدوه كذا وفيمن قتل لم يلق الملك ولا راه

Copyright © King Saud University